



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة أبو بكر بلقايد

- تلمسان -



مخبر حوار الديانات والحضارات في حوض البحر المتوسط


شهادة مشاركة

يتشرف مدير مخبر حوار الديانات والحضارات في حوض البحر الأبيض المتوسط بمنح الدكتور:

"منصوري محمد" (جامعة المسيلة) شهادة تقدير على مشاركته (ها) في فعاليات الملتقى الدولي حول:

"النقل في حوض البحر الأبيض المتوسط، واقع تحديات ورهانات" المنعقد يوم 14 ديسمبر 2022 بالقطب القديم إمامة، مقر المخبر، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان بمداخلة: "التنظيم القانوني للنقل البحري وقفها لمشاركة إيجار السفينة على أساس الرحلة"

مدير المخبر



سلمت له (ها) هذه الشهادة في حدود ما يسمح به القانون

رئيس الملتقى

زروال معزوزة

أستاذة محاضرة - أ -



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة أبي بكر بلقايد - تلمسان -

كلية العلوم الانسانية والاجتماعية



مخبر حوار الديانات والحضارات في البحر المتوسط

ينظم

الملتقى الدولي حول:

"النقل في حوض البحر الأبيض المتوسط، واقع

تحديات ورهانات"

يوم 14 ديسمبر 2022

الرئيس الشرفي للملتقى: أ.د. مغاش مراد

- مدير جامعة تلمسان

المشرف العام على الملتقى:

أ.د. بن داود نصر الدين - حميد

المنسق العام للملتقى:

أ.د. سعيد محمد - مدير مخبر

رئيسة الملتقى: د. زروال معزونة

رئيس اللجنة العلمية: أ.د. سعيد محمد

رئيس اللجنة التنظيمية:

د. بن منصور محمد الأمين

اللجنة العلمية برئاسة د. معزونة زروال

أ.د. سعدي محمد (جامعة تلمسان)	أ.د. بن عمار محمد (جامعة تلمسان)
أ.د. كحلولة محمد (جامعة تلمسان)	أ.د. بن معمر بوخضرة (جامعة تلمسان)
أ.د. بن بوزيان محمد (جامعة تلمسان)	د. زروال معزونة (جامعة تلمسان)
أ.د. زازوي موفق (جامعة تلمسان)	أ.د. عواج بن معمر (جامعة تلمسان)
أ.د. سنوسي فايزة (جامعة تلمسان)	أ.د. بن معمر عبد الله (جامعة تلمسان)
أ.د. كاري نادية أمينة (جامعة تلمسان)	أ.د. علي بقشيش (جامعة الأغواط)
أ.د. ماري شوان (الجامعة الفرنسية بيروت)	د. واعلي جمال (جامعة تلمسان)
د. عباس رضوان (CNRPAH)	د. بن عيسى حياة (جامعة تلمسان)
د. قماز ليلي (جامعة تلمسان)	د. بلبل ريمة (جامعة تلمسان)
د. ميثم منفي كاظم العميدي (جامعة العراق)	سرمه جاسم محمد الخزرجي (جامعة العراق)
د. بن حميدة نهات (جامعة تلمسان)	د. مسعودي يونس (جامعة تلمسان)
د. بن دريس حليلة (جامعة سيدي بلعباس)	د. ميساوي حنان (المركز الجامعي مغنية)
د. دل سعيد (الجزائر 3)	د. مولاي بلقاسم (جامعة النعامة)
د. بن حمو فتح الدين (المركز الجامعي مغنية)	د. بلقرنين عبد القادر (جامعة تلمسان)
د. شاوش رمضان زينب (جامعة تلمسان)	د. بريكسي زينب (جامعة تلمسان)
د. بن عبد المومن حياة (الخطة البرية تلمسان)	عبروس عادل / مدير الأمن المينائي (ميناء الجزائر)
د. حوالم عبد الصمد (جامعة تلمسان)	د. بن بخي عبد الحكيم (جامعة تلمسان)
د. حوالم حليلة (جامعة تلمسان)	د. مسيردي سيدي محمد (جامعة تلمسان)
د. عويدات أنيس (لبنان)	د. حوالم حياة (جامعة وهران 2)
د. ناهض أبو حماد (جامعة غزة)	د. مسعودي ام كلثوم (جامعة بسكرة)
د. مصطفى إبراهيم سلمان الشامي (مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية جامعة بغداد)	د. عراب ثاني نجية (جامعة تلمسان)
د. حسان بالحسن (جامعة الوادي)	د. بغداد صديق (جامعة التكوين المتواصل)
د. نور الدين العماري (المركز الجامعي النعامة)	د. سعدي منال وسام (جامعة تلمسان)
أ. فتحي أوهيب (جامعة تلمسان)	د. نوال مجذوب (المركز الجامعي مغنية)
د. عبد الرحيم نادية (المركز الجامعي عين تموشنت)	د. مرسل عيلة (جامعة تلمسان)
د. مسعودي فاطمة الزهراء (جامعة تلمسان)	د. بن منصور محمد أمين (جامعة تلمسان)

اللجنة التنظيمية برئاسة

د. بن منصور محمد أمين

د. عيلة مرسل	د زروال معزوزة
د. بلحسين آمنة	د. مسعودي فاطمة الزهراء
د. خلادي إيمان	د. عباس رضوان
د. بن طيفور عبد الباسط	د. بلعيد سارة
بلعيد أمينة	بومدين مقدر
ط.د كاشا سامية	ط.د سعيدي نور الهدى
ط.د نجيب باباية	ط.د بن بشير لحسن
ط.د مطهري بوعبد الله	ط.د زاير إيمان
ط.د بن يشو عبد القادر	ط.د بن طيب راضية
ط.د نوار ثورية	ط.د بوداود محمد
ط.د بلعباس فاروق	ط.د كروم زينب
ط.د بلماحي محمد الأمين	ط.د تواب حبيب
ط.د حمليل عبد الحق	

برنامج الملتقى الدولي حول:

"النقل في حوض البحر الأبيض المتوسط،

واقع تحديات ورهانات"

كلمة افتتاحية للسيد مدير المخبّر:

أ.د سعيدي محمد

كلمة رئيس الملتقى:

د. زروال معزوزة

الورشة الأولى برئاسة: أ.د بوخضرة بن معمر

الجلسة الأولى برئاسة: أ.د بوخضرة بن معمر

اسم المتحدث	موضوع المحاضرة	التوقيت
أ.د بوخضرة بن معمر (جامعة تلمسان)	أهمية النقل في السياحة الترفيهية.	09:40-09:30
د. ناهض أبو حامد (جامعة غرة)	استيمولوجيا النقل المستدام والتنمية المستدامة: مقارنة مفاهيمية وأدوار تفسيرية	09:50-09:40
د. زروال معزوزة د. بن منصور محمد أمين (جامعة تلمسان)	الوضع الإقليمي لحماية البيئة في حوض البحر الأبيض المتوسط	10:00-09:50
د. جواد عبد اللاوي (جامعة تلمسان)	التدخل القانوني لتنظيم النقل البيئي في التشريع الجزائري والاتفاقيات	10:10-10:00
عادل عبوس (مدير أمن ميناء الجزائر)	الأمن داخل الموانئ التجارية في ظل تطبيق المدونة الدولية لأمن السفن والمرافق المينائية- Code Isps	10:20-10:10
د. بن حمو فتح الدين (المركز الجامعي مغنية)	الحجز التحفظي على السفن وتداعياته على حركة النقل بين الموانئ المتوسطية	10:30-10:20
د. أعراب كميلة (جامعة مولود معمري تيزي وزو)	التزام الناقل البحري بإعداد سفينة صالحة للملاحة البحرية في عقد النقل البحري للبضائع	10:40-10:30
د. واسطي عبد التور (المركز الجامعي مغنية)	تنازع القوانين في إطار عقود النقل الدولية	10:50-10:40
د. درويش مريم (جامعة تلمسان)	الإرشاد البحري بين تسهيل حركة النقل البحري وتجسيد السلامة البحرية	11:00-10:50

د. أكلي لبدة (الجزائر 2) ط.د منصوري محمد (جامعة المسيلة)	التنظيم القانوني للنقل البحري وفقا لمشارطة إيجار السفينة على أساس الرحلة	11:10-11:00
ط.د مطهري بوعبد الله (جامعة تلمسان)	التهديد الأمني للهجرة الغير الشرعية لحوض البحر الأبيض المتوسط	11:20-11:10
استراحة		

الجلسة الثانية برئاسة: د. زروال معزوزة

ط.د وعد حسن زمرّد (جامعة دمشق)	القوانين المنظمة لقطاعات النقل المختلف وحمايته	11:50-11:40
د. بن حميدة نيهات د. مرسل عيلة (جامعة تلمسان)	الجهود الجزائرية لمواكبة التطور التكنولوجي في مجال النقل البحري	12:00-11:50
د. هريب إلهام د. مجيمور صفية (جامعة وهران 2)	سند الشحن الإلكتروني لتنمية التجارة الإلكترونية في ظل جائحة كورونا	12:10-12:00
د. تيطراوي عبد الرزاق (جامعة شلف)	حل منازعات النقل البحري عن طريق التحكيم	12:20-12:10
د. زنداقي سهيلة (جامعة تلمسان)	الجهود المتوسطية لتحديث النقل البحري بعد أزمة كوفيد 19	12:30-12:20
د. زيتوني فاطمة الزهراء (جامعة تلمسان)	النظام القانوني للنقل بالحاويات وأثر تداولها على الاقتصاد الوطني	12:40-12:30
ط.د بن يشو عبد القادر (جامعة تلمسان)	مساهمة القانون والتقنيات الحديثة في حماية النقل البحري	12:50-12:40
ط.د عميري رشيد (جامعة تلمسان) د. بن غانم محمد (جامعة تيبازة)	الأداء الوظيفي الجمركي في تنظيم ومراقبة النقل البحري (القوانين والرقابة)	13:00-12:50
ختام الجلسة/ توصيات		

الورشة الثالثة برئاسة: د. محاسن رضوان

الجلسة الأولى برئاسة: د. محاسن رضوان

اسم المتحدث	موضوع المحاضرة	التوقيت
د. سرمد جاسم محمد الخزرجي (جامعة العراق)	علاقة البيئة البحرية بالتعمير الاجتماعي والثقافي في المجتمع العراقي -دراسة أنثروبولوجية-	09:40-09:30
د. وائل أحمد (جامعة تيارت)	العربية والسفين في الجزائر قديما من خلال المشاهد الفسيفسائية	09:50-09:40
د. لحسان آمنة د. مجذوب لمياء (جامعة تلمسان)	تمثيلات المجتمع الجزائري حول خدمات النقل البري باستخدام التطبيقات الذكية أغودجا- yassir	10:00-09:50
د. سعيد منال وسام (جامعة تلمسان)	دور النقل في هندسة وتسيير وتشبيد التجمعات السكنية الجديدة	10:10-10:00
د. بوحفص إبراهيم (المركز الجامعي تيبازة)	تنمية النقل البحري المحلي ودوره في بعث السياحة الساحلية من خلال المشاهد الطبيعية والآثار البحرية	10:20-10:10
ط. د. بلخير ابتسام د. بن عيسى عز الدين (جامعة تلمسان)	واقع وآفاق النقل المحلي في الجزائر-سيارات الأجرة أغودجا-	10:30-10:20

الجلسة الثانية برئاسة: أ. بزازي موني

د. علاوية حسبية (جامعة تلمسان)	المزج التسويقي للخطوط الجوية الجزائرية	10:50 - 10:40
د. إلهام عطية عواد (مركز الدراسات الإستراتيجية -العراق)	أثر المتغير المناخي وتداعياته على النقل في منطقة حوض البحر الأبيض المتوسط	11:00 - 10:50
د. حسين بلحسن د. سرايش صدام حسين (جامعة الوادي)	أثر النقل البري على الواقع الاجتماعي بالمناطق الحدودية لدول شمال أفريقيا	11:10-11:00

ط. د. حبيب تواب (جامعة تلمسان)	المسؤولية المدنية للنقل الجوي بين الاتفاقيات الدولية القانون الجزائري	11:10-11:00
ط. د. حميل عبد الحق (جامعة تلمسان)	النقل البحري للبضائع في حوض البحر الأبيض المتوسط بين رهانات تطوير البنية التحتية ومخاوف التأثير على البيئة	11:20-11:10
استراحة		

الجلسة الثانية برئاسة: د. واعلي جمال

د. ميثم منفي كاظم العميدي (جامعة العراق)	التنظيم الدستوري لحق الإنسان في التنقل	11:50-11:40
د. عراب ثاني فتيحة (جامعة تلمسان)	الآليات الوقائية والردعية للحد من حوادث المرور	12:00 - 11:50
د. مجذوب نوال (المركز الجامعي مغنية)	المسؤولية الجزائرية عن أخطاء السيارات الذكية وأثرها على الأمن القانوني للمستثمر في مجال النقل البري الذكي	12:10 - 12:00
د. حوالم حليمة د. عبو فاطمة سارة (جامعة تلمسان)	التنظيم القانوني للجرائم المرورية في القانون الجزائري	12:20 - 12:10
د. بلبلة ريمة د. مسعودي فاطمة الزهراء (جامعة تلمسان)	مسؤولية الناقل البحري للبضائع في القانون الجزائري	12:30 - 12:20
ط. د. دليلة سيدي معمر (جامعة تيزي وزو)	النقل البحري وتداعياته على البيئة البحرية المتوسطية	12:40 - 12:30
ط. د. زاير إيمان (جامعة تلمسان)	غرامة التأخير كجزء عن التأخر في إعادة الحاوية	12:50 - 12:40
د. فوزية عياد د. ممشاوي حفصة (جامعة تلمسان)	التنظيم القانوني لعقد التأمين البحري	13:00 - 12:50
ختام الجلسة/ توصيات		

الورشة الثانية برئاسة: د. بن محسني حياة

الجلسة الأولى برئاسة: د. بن محسني حياة

اسم المتحدث	موضوع المحاضرة	التوقيت
أ. د. مصطفى إبراهيم سلمان الشمري (جامعة العراق)	تحديات النقل في البحر الأبيض المتوسط	09:40-09:30
د. واعلي جمال د. بن ددوش سيد أحمد (جامعة تلمسان)	الحماية القانونية لبيئة حوض البحر الأبيض المتوسط من التلوث الناجم عن النقل البحري	09:50-09:40
د. بوقادة كريم (جامعة تلمسان)	تحديد صفة السفينة الصالحة للملاحة في حوض البحر الأبيض المتوسط	10:00-09:50
د. بوكريس سهام (جامعة تلمسان) د. بوكريس خديجة (جامعة وهران 2)	تنظيم عملية النقل البحري للبضائع في التشريع الجزائري ودوره في تحقيق التنمية الاقتصادية	10:10-10:00
د. خلادي إيمان (جامعة تلمسان)	عبارات التجهيل في سند الشح البحري "شرط معذل لقاعدة الإثبات"	10:20-10:10
بن عبد المؤمن حياة (المحطة البرية تلمسان)	مساهمة مؤسسات النقل الوطنية في تطوير ودعم النقل البري في الجزائر	10:30-10:20
د. فرعون محمد د. بن عمار أسماء (جامعة سيدي بلعباس)	دور التأمين في مواجهة المخاطر البحرية	10:40-10:30
ط. د. سعيدي إكرام نبال (جامعة تلمسان)	التزامات الشاحن في عقد النقل البحري	10:50-10:40
د. بن عيسى حياة	القانون الدولي لأمن النقل البحري وانعكاساته على تأمين الممرات البحرية	11:00-10:50

11:20-11:10	ط.د بن معمر عبد الله (جامعة تلمسان)	وسائل النقل: تكنولوجيا ثقافية، مقاربة أنثروبولوجية
11:30-11:20	د. سعيدي حسينة (جامعة تلمسان)	دور النقل البري في تحقيق التنمية الاقتصادية في الجزائر
11:40-11:30	ط.د معمر سمير (جامعة تيارت)	أهمية النقل في البحر الأبيض المتوسط خلال العهد الزماني ببلاد المغرب القديم (العهد الإمبراطوري الأعلى 27ق.ب-284 م أمغودجا)
11:50-11:40	د. معمر سليم (جامعة تيارت)	النقل وجسور التواصل والبناء الحضاري الإنساني في البحر الأبيض المتوسط
12:00-10:50	أ.د زازوي موفق د. بيلم أمال (جامعة تلمسان)	ثقافة السلامة الحضرية بين الواقع والتحديات
ختام الجلسة/ توصيات		

الورشة الرابعة برئاسة: د. مسعودي يونس

الجلسة الأولى برئاسة: د. مسعودي يونس

اسم المتحدث	مخاوي المحاضرة	التوقيت
ط.د عبد الصمد سعدي د. بوعلام مولاي (جامعة البويرة)	استراتيجية تطوير النقل باستخدام أنظمة النقل الذكي كإحدى تطبيقات الذكاء الاصطناعي	09:40-09:30
أ.د مولود حواس د. نادية طاهير (جامعة الجزائر 3)	التسويق الإلكتروني (خدمات النقل الحضاري في الجزائر/ياسير أمغودجا)	09:50-09:40
د. دالغ سعيد د. بلغازي نور الدين (جامعة 3)	خدمة النقل الجوي في الجزائر بين الواقع والمأمول	10:00-09:50
أ.د بن دريس حليلة (جامعة سيدي بلعباس) أ.د صابونجي نادية (جامعة وهران 2)	السفن ذاتية القيادة ... تحدي جديد للقانون البحري الجزائري	10:10-10:00
ط.د لدرع أسماء د. لدرع نعيمة (جامعة تلمسان)	الدور التنموي لقطاع النقل في الجزائر	10:20-10:10
د. بدي فاطمة الزهراء (جامعة تلمسان)	الأنظمة الجمركية الاقتصادية آلية لتكريس مبدأ المنافسة الحرة بين الدول	10:30-10:20
ط.د باشوش حياة د. طهراوي فريد (جامعة البويرة)	دور النقل متعدد الوسائط ونظام اللوجستيات لحوض البحر المتوسط في التنمية الاقتصادية الجزائرية	10:40-10:30
ط.د بن مرزوق محمد الأمين (جامعة تلمسان)	آليات تطوير الموانئ الجزائرية وتفعيل نجاعات نشاطها	10:50-10:40
ط.د بابيية نجيب (جامعة تلمسان) ط.د بيدري ربيعة (جامعة عين تموشنت)	إشكالية قطاع النقل التجاري والبحري في الوطن العربي	11:00-10:50

11:10-11:00	ط.د بن بشير لحسن (جامعة تلمسان)	عقد النقل البري بالجزائر واقع ومستقبله في التنمية المستدامة
استراحة		

الجلسة الثانية برئاسة: د. بن طييج نبهاض

11:40-11:30	ط.د كاشا سامية (جامعة تلمسان)	المشروع المشترك "ميناء الحمداية" منفذ بحري جديد دعامة جديدة للتنمية الاقتصادية
11:50-11:40	د. رقيق عبد الصمد (جامعة تلمسان)	أهمية النقل البري على المستوى الوطني والعربي
12:00-11:50	ط.د قدارة فوزية (جامعة أدرار)	آفاق عقد امتياز استغلال خدمات النقل البحري في التشريع الجزائري
12:10-12:00	د.عبد الرحيم نادية د.عبد الباقي حياة (جامعة عين تموشنت)	واقع النقل المستدام في الجزائر
12:20-12:10	ط.د بن طيب راضية ط.د نوار تورية (جامعة تلمسان)	تحديات النقل البحري للاقتصاد الأزرق في حوض البحر الأبيض المتوسط
12:30-12:20	د. دواس نادية أ.د حول سامية (جامعة تلمسان)	واقع النقل البري -الجوي- البحري في الجزائر
12:40-12:30	د. صغير عبلة (جامعة تلمسان)	النقل البحري وعلاقته بترسيخ هبة الدولة وقوة اقتصادها: دراسة تاريخية حول أسطول الجزائر العثمانية ودوره في الحفاظ على مكانتها بالبحر الأبيض المتوسط وإنعاش اقتصادها

12:50-12:40	مؤسسات الخدمات اللوجستية في الجزائر - بحاية لوجستيك نموذجاً	ط.د معمري إلياس د. إبراهيمي فاروق (جامعة بسكرة)
13:00-12:50	جغرافيا النقل ودورها في رسم الخريطة الثقافية والحضارية في حوض البحر الأبيض المتوسط	د. شياوي سنوسي (جامعة تلمسان)
13:10-13:00	دور تكوين المورد البشري كآلية لتحقيق البعد الأمني لقطاع النقل	ط.د دواو محمد ط.د بلعباس فروق (جامعة تلمسان)
ختام الجلسة/ توصيات		

الورشة الخامسة برئاسة: أ.د. فايزة سنوسي مبروش

الجلسة برئاسة: د. مسعودي بونس

التوقيت Time	مخاوي المداخلة Title	اسم المتحدث Name
09:40-09:30	Investigation the Positive Role of Tramway in People's Daily Lives in Algeria: Breakthroughs and Challenges	Dr. GOURCHAL Laounia (University of Mascara)
09:50-09:40	The European Arteries to Africa: Egypt and Algeria's transport Strategies between Competition and Cooperation	Dr. BENNAA Youcef Dr. HAMOUDI Aboubaker (University of Msila)
10:00-09:50	Beyond Transport: The Role of Virtual Mobility in (R) Shaping Mediterranean Cultures and Identities	Dr. SANOUCI MEBERBECHÉ Faiza (University of Tlemcen)
10:10-10:00	L'impact de l'auto - mobilité sur la structure viaire (cas du noyau historique de Tlemcen/continuité spatiale)	Dr. BENABDEL KADER Nawal (Université of Tlemcen)
10:20-10:10	L'interaction transport tourisme durable : la medina de Tlemcen à l'épreuve	Phd. SAIDI Yasmine Nour El Houda (University of Blida 1)
10:30-10:20	Le transport, garant de la mobilité constructive	Dr. DIB Abdelhafid Hikmet (Université of Tlemcen)
ختام الجلسة/ توصيات RECOMMENDATIONS		

تم بحمد الله



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة أبي بكر بلقايد - تلمسان -
كلية العلوم الانسانية والاجتماعية



مخبر حوار الديانات والديانات في البحر المتوسط
ينظم
الملتقى الدولي حول:

"النقل في حوض البحر الأبيض المتوسط، واقع
تحديات ورهانات"

يوم 14 ديسمبر 2022

الرئيس الشرفي للملتقى: أ.د. مغاش مراد
- مدير جامعة تلمسان

المشرف العام على الملتقى:
أ.د. بن داود نصر الدين - حميد

المنسق العام للملتقى:
أ.د. سعيد محمد - مدير مخبر

رئيسة الملتقى: د. زروال معزونة

رئيس اللجنة العلمية: أ.د. سعيد محمد

رئيس اللجنة التنظيمية:
د. بن منصور محمد الأمين

اللجنة العلمية برئاسة د. معزونة زروال

أ.د. سعدي محمد (جامعة تلمسان)	أ.د. بن عمار محمد (جامعة تلمسان)
أ.د. كحلولة محمد (جامعة تلمسان)	أ.د. بن معمر بوخضرة (جامعة تلمسان)
أ.د. بن بوزيان محمد (جامعة تلمسان)	د. زروال معزونة (جامعة تلمسان)
أ.د. زازوي موفق (جامعة تلمسان)	أ.د. عواج بن معمر (جامعة تلمسان)
أ.د. سنوسي فايزة (جامعة تلمسان)	أ.د. بن معمر عبد الله (جامعة تلمسان)
أ.د. كاري نادية أمينة (جامعة تلمسان)	أ.د. علي بقشيش (جامعة الأغواط)
أ.د. ماري شوان (الجامعة الفرنسية بيروت)	د. واعي جمال (جامعة تلمسان)
د. عباس رضوان (CNRPAH)	د. بن عيسى حياة (جامعة تلمسان)
د. قماز ليلي (جامعة تلمسان)	د. بلبة ريمة (جامعة تلمسان)
أ.م.د. ميم منفي كاظم العميدي (جامعة العراق)	أ.م.د. سرمد جاسم محمد الخرجي (جامعة تكريت)
د. بن حميدة نهات (جامعة تلمسان)	د. مسعودي يونس (جامعة تلمسان)
د. بن دريس حليلة (جامعة سيدي بلعباس)	د. ميساوي حنان (المركز الجامعي مغنية)
د. دلع سعيد (الجزائر 3)	د. مولاي بلقاسم (جامعة النعامة)
د. بن حمو فتح الدين (المركز الجامعي مغنية)	د. بلقرنين عبد القادر (جامعة تلمسان)
د. شاوش رمضان زينب (جامعة تلمسان)	د. بريكسي زينب (جامعة تلمسان)
بن عبد المؤمن حياة (المخطة البرية تلمسان)	عروس عادل / مدير الأمن المينائي (ميناء الجزائر)
د. حوالم عبد الصمد (جامعة تلمسان)	د. بن بخني عبد الحكيم (جامعة تلمسان)
د. حوالم حليلة (جامعة تلمسان)	د. مسيردي سيدي محمد (جامعة تلمسان)
د. عويدات أنيس (لبنان)	د. حوياد حياة (جامعة وهران 2)
د. ناهض أبو حماد (جامعة غزة)	د. مسعودي ام كلثوم (جامعة بسكرة)
أ.م.د. مصطفى إبراهيم سلمان الشامي (مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية جامعة بغداد)	د. غراب ثاني نجية (جامعة تلمسان)
د. حسان بالحسن (جامعة الوادي)	د. بغداد صديق (جامعة التكوين المتواصل)
د. نور الدين العماري (المركز الجامعي النعامة)	د. سعدي منال وسام (جامعة تلمسان)
أ. فتحي أوهيب (جامعة تلمسان)	د. نوال مجدوب (المركز الجامعي مغنية)
د. عبد الرحيم نادية (جامعة عين قوشنت)	د. مرسل عيلة (جامعة تلمسان)
د. مسعودي فاطمة الزهراء (جامعة تلمسان)	د. بن منصور محمد أمين (جامعة تلمسان)

الورشة الأولى برئاسة: أ.د. بوخضرة بن معمر

الجلسة الأولى برئاسة: أ.د. بوخضرة بن معمر

اسم المتحدث	موضوع المحاضرة	التوقيت
أ.د. سعدي محمد (جامعة تلمسان)	النقل ودوره في التنمية السياحية	09:40-09:30
أ.د. بوخضرة بن معمر (جامعة تلمسان)	أهمية النقل في السياحة التراثية.	09:50-09:40
د. ناهض أبو حماد (جامعة غزة)	ابستمولوجيا النقل المستدام والتنمية المستدامة: مقارنة مفاهيمية وأدوار تفسيرية	10:00-09:50
د. زروال معزوزة د. بن منصور محمد أمين (جامعة تلمسان)	الوضع الإقليمي لحماية البيئة في حوض البحر الأبيض المتوسط	10:10-10:00
د. جواد عبد اللاوي (جامعة تلمسان)	التدخل القانوني لتنظيم النقل البيئي في التشريع الجزائري والاتفاقيات	10:20-10:10
عادل عبروس (مدير أمن ميناء الجزائر)	الأمن داخل الموانئ التجارية في ظل تطبيق المدونة الدولية لأمن السفن والمرافق المينائية - Code Isps	10:30-10:20
د. بن حمو فتح الدين (المركز الجامعي مغنية)	الحجز التحفظي على السفن وتداعياته على حركة النقل بين الموانئ المتوسطية	10:40-10:30
د. أعراب كميلة (جامعة مولود معمري تيزي وزو)	التزام الناقل البحري بإعداد سفينة صالحة للملاحة البحرية في عقد النقل البحري للبضائع	10:50-10:40
د. واسطي عبد التور (المركز الجامعي مغنية)	تنازع القوانين في إطار عقود النقل الدولية	11:00-10:50

اللجنة التنظيمية برئاسة

د. بن منصور محمد أمين

د. زروال معزوزة	د. عبلة مرسل
د. مسعودي فاطمة الزهراء	د. بلحسين أمينة
د. عباس رضوان	د. خلادي إيمان
د. بلعيد سارة	د. بن طيفور عبد الباسط
بومدين مقدر	بلعيد أمينة
ط.د. سعدي نور الهدى	ط.د. كاشا سامية
ط.د. بن بشر حسن	ط.د. نجيب باباية
ط.د. زاير إيمان	ط.د. مطهري بوعبد الله
ط.د. بن طيب راضية	ط.د. بن يشو عبد القادر
ط.د. بوداود محمد	ط.د. نوار ثورية
ط.د. كروم زينب	ط.د. بلعباس فاروق
ط.د. تواب حبيب	ط.د. بلماحي محمد الأمين
ط.د. حمليل عبد الحق	

برنامج الملتقى الدولي حول:

"النقل في حوض البحر الأبيض المتوسط،

واقع تحديات ورهانات"

كلمة افتتاحية للسيد مدير المخبّر:

أ.د. سعدي محمد

كلمة رئيس الملتقى:

د. زروال معزوزة

د. درويش مريم (جامعة تلمسان)	الإرشاد البحري بين تسهيل حركة النقل البحري وتحسين السلامة البحرية	11:00-11:10
د. أكلي ليندة (جامعة الجزائر 1) ط.د. منصوري محمد (جامعة المسيلة)	التنظيم القانوني للنقل البحري وقفا لمشارطة إنجاز السفينة على أساس الرحلة	11:20-11:10
استراحة		

الجلسة الثانية برئاسة: د. زروال معزوزة

ط.د. وعد حسن زمر (جامعة دمشق)	القوانين المنظمة لقطاعات النقل المختلف وحمايته	11:40-11:50
د. بن حميدة نهات د. مرسل عبلة (جامعة تلمسان)	الجهود الجزائرية لمواكبة التطور التكنولوجي في مجال النقل البحري	12:00-11:50
ط.د. دهراب إلهام د. عيمور رشيد (جامعة وهران 2)	سند الشحن الإلكتروني لتنمية التجارة الإلكترونية في ظل جائحة كورونا	12:10-12:00
د. تبطاوي عبد الرزاق (جامعة شلف)	حل منازعات النقل البحري عن طريق التحكيم	12:20-12:10
د. زنداقي سهيلة (جامعة تلمسان)	الجهود المتوسطية لتحديث النقل البحري بعد أزمة كوفيد 19	12:30-12:20
د. زيتوني فاطمة الزهراء (جامعة تلمسان)	النظام القانوني للنقل بالحاويات وأثر تداولها على الاقتصاد الوطني	12:40-12:30
ط.د. بن يشو عبد القادر (جامعة تلمسان)	مساهمة القانون والتقنيات الحديثة في حماية النقل البحري	12:50-12:40
ط.د. عميري رشيد (جامعة تلمسان) د. بن غانم محمد (جامعة تيبازة)	الأداء الوظيفي الجمركي في تنظيم ومراقبة النقل البحري (القوانين والرقابة)	13:00-12:50
ختام الجلسة/ توصيات		

الورشة الثالثة برئاسة: د. محاسن رضوان

الجلسة الأولى برئاسة: د. محاسن رضوان

اسم المتحدث	موضوع المحاضرة	التوقيت
أ.م.د. سرمد جاسم محمد الخزرجي (جامعة تكريت)	علاقة البيئة البحرية بالتعمير الاجتماعي والثقافي في المجتمع العراقي -دراسة أنثروبولوجية-	09:40-09:30
د. وائل أحمد (جامعة تيارت)	العربة والسفنينة في الجزائر قديما من خلال المشاهد الفسيفسائية	09:50-09:40
د. بلحسان أمينة د. مجذوب لمياء (جامعة تلمسان)	تمثيلات المجتمع الجزائري حول خدمات النقل البري باستخدام التطبيقات الذكية أفودجا- yassir	10:00-09:50
د. سعيدي منال وسام (جامعة تلمسان)	دور النقل في هندسة وتسيير وتشبيد التجمعات السكنية الجديدة	10:10-10:00
د. بوحفص إبراهيم (المركز الجامعي تيبازة)	تنمية النقل البحري المحلي ودوره في بعث السياحة الساحلية من خلال المشاهد الطبيعية والآثار البحرية	10:20-10:10
ط.د. بلحير ابتسام د. بن عيسى عزالدين (جامعة تلمسان)	واقع وآفاق النقل المحلي في الجزائر-سيارات الأجرة أفودجا-	10:30-10:20
د. علاوية حسنية (جامعة تلمسان)	المرج التسويقي للخطوط الجوية الجزائرية	10:50-10:40
أ.م.د. إلهام عطية عواد (مركز الدراسات الإستراتيجية -العراق)	أثر المتغير المناخي وتداعياته على النقل في منطقة حوض البحر الأبيض المتوسط	11:00-10:50
د. حسن بلحسن د. سرايش صدام حسين (جامعة تقرت)	أثر النقل البري على الواقع الاجتماعي بالمناطق الحدودية لدول شمال أفريقيا	11:10-11:00

ط.د. حبيب تواب (جامعة تلمسان)	المسؤولية المدنية للنقل الجوي بين الاتفاقيات الدولية القانون الجزائري	11:10-11:00
ط.د. حميل عبد الحق (جامعة تلمسان)	النقل البحري للبضائع في حوض البحر الأبيض المتوسط بين رهانات تطوير البنية التحتية ومخاوف التأثير على البيئة	11:20-11:10
استراحة		

الجلسة الثانية برئاسة: د. واعلي جمال

أ.م.د. ميم مفي كاظم العمدي (جامعة العراق)	التنظيم الدستوري لحق الإنسان في التنقل	11:50-11:40
د. عراب ثاني نجية (جامعة تلمسان)	الآليات الوقائية والدعوية للحد من حوادث المرور	12:00-11:50
د. مجذوب نوال (المركز الجامعي مغنية)	المسؤولية الجزائرية عن أخطاء السيارات الذكية وأثرها على الأمن القانوني للمستثمر في مجال النقل البري الذكي	12:10-12:00
د. حوالم حليمة ط.د. عيو فاطمة سارة (جامعة تلمسان)	التنظيم القانوني للجرائم المرورية في القانون الجزائري	12:20-12:10
د. بلبه ريم د. مسعودي فاطمة الزهراء (جامعة تلمسان)	مسؤولية الناقل البحري للبضائع في القانون الجزائري	12:30-12:20
ط.د. دليلة سيدي معمر (جامعة تيزي وزو)	النقل البحري وتداعياته على البيئة البحرية المتوسطية	12:40-12:30
ط.د. زاير إيمان (جامعة تلمسان)	غرامة التأخير كجزء عن التأخر في إعادة الحاوية	12:50-12:40
د. فوزية عياد د. ممشاوي حفصة (جامعة تلمسان)	التنظيم القانوني لعقد التأمين البحري	13:00-12:50
ختام الجلسة/ توصيات		

الورشة الثانية برئاسة: د. بن محسن حياة

الجلسة الأولى برئاسة: د. بن محسن حياة

اسم المتحدث	موضوع المحاضرة	التوقيت
أ.د. مصطفى إبراهيم سلمان الشمري (جامعة العراق)	تحديات النقل في البحر الأبيض المتوسط	09:40-09:30
د. واعلي جمال د. بن ددوش سيد أحمد (جامعة تلمسان)	الحماية القانونية لبيئة حوض البحر الأبيض المتوسط من التلوث الناجم عن النقل البحري	09:50-09:40
د. بوقادة كريم (جامعة تلمسان)	تحديد صفة السفينة الصالحة للملاحة في حوض البحر الأبيض المتوسط	10:00-09:50
د. بوكريس سهام (جامعة تلمسان) د. بوكريس خديجة (جامعة وهران 2)	تنظيم عملية النقل البحري للبضائع في التشريع الجزائري ودوره في تحقيق التنمية الاقتصادية	10:10-10:00
د. خلادي إيمان (جامعة تلمسان)	عبارات التجهيل في سند الشح البحري "شرط معذل لقاعدة الإثبات"	10:20-10:10
بن عبد المؤمن حياة (المحطة البرية تلمسان)	مساهمة مؤسسات النقل الوطنية في تطوير ودعم النقل البري في الجزائر	10:30-10:20
د. فرعون محمد ط.د. بن عمار أسماء (جامعة سيدي بلعباس)	دور التأمين في مواجهة المخاطر البحرية	10:40-10:30
ط.د. سعيدي إكرام نبال (جامعة تلمسان)	التزامات الشاحن في عقد النقل البحري	10:50-10:40
د. بن عيسى حياة (جامعة تلمسان)	القانون الدولي لأمن النقل البحري وانعكاساته على تأمين الممرات البحرية	11:00-10:50

الورشة الرابعة برئاسة: د. مسعودي يونس

الجلسة الأولى برئاسة: د. مسعودي يونس

اسم المتحدث	مخاوي المحاضرة	التوقيت
ط.د عبد الصّمد سعدي د. بوعلام مولاي (جامعة البويرة)	استراتيجية تطوير النقل باستخدام أنظمة النقل الذكي كإحدى تطبيقات الذكاء الاصطناعي	09:40-09:30
أ.د مولود حواس د. نادية طاهير (جامعة الجزائر 3)	التسويق الإلكتروني (خدمات النقل الحضاري في الجزائر/ياسير أنموذجا)	09:50-09:40
د. دالغ سعيد د. بلغازي نور الدين (جامعة 3)	خدمة النقل الجوي في الجزائر بين الواقع والمأمول	10:00-09:50
أ.د بن دريس حليلة (جامعة سيدي بلعباس) أ.د صابونجي نادية (جامعة وهران 2)	السفن ذاتية القيادة ... تحدي جديد للقانون البحري الجزائري	10:10-10:00
ط.د لدرع أسماء د. لدرع نعيمة (جامعة تلمسان)	الدور التنموي لقطاع النقل في الجزائر	10:20-10:10
د. بدوي فاطمة الزهراء (جامعة تلمسان)	الأنظمة الجمركية الاقتصادية آلية لتكريس مبدأ المنافسة الحرة بين الدول	10:30-10:20
ط.د باشوش حياة د. طهراوي فريد (جامعة البويرة)	دور النقل متعدد الوسائط ونظام اللوجستيات لحوض البحر المتوسط في التنمية الاقتصادية الجزائرية	10:40-10:30
ط.د بن مرزوق محمد الأمين (جامعة تلمسان)	آليات تطوير الموانئ الجزائرية وتفعيل مناجعات نشاطها	10:50-10:40
ط.د بابيعة نجيب (جامعة تلمسان) ط.د يديري ربيعة (جامعة عين تموشنت)	إشكالية قطاع النقل التجاري والبحري في الوطن العربي	11:00-10:50

ط.د بن بشير لحسن (جامعة تلمسان)	عقد النقل البري بالجزائر واقع ومستقبله في التنمية المستدامة	11:00-11:10
ط.د كاشا سامية (جامعة تلمسان)	المشروع المشترك "ميناء الحمداية" منفذ بحري جديد دعامة جديدة للتنمية الاقتصادية	11:20-11:10
استراحة		

الجلسة الثانية برئاسة: د. بن طييب هديان حديجة

د. رقيق عبد الصّمد (جامعة تلمسان)	أهمية النقل البري على المستوى الوطني والعربي	11:50-11:40
ط.د قدادرة فوزية (جامعة أدرار)	آفاق عقد امتياز استغلال خدمات النقل البحري في التشريع الجزائري	12:00-11:50
د.عبد الرحيم نادية د.عبد الباقي حياة (جامعة عين تموشنت)	واقع النقل المستدام في الجزائر	12:10-12:00
ط.د بن طييب راضية ط.د نوار تورية (جامعة تلمسان)	تحديات النقل البحري للاقتصاد الأزرق في حوض البحر الأبيض المتوسط	12:20-12:10
د. دواس نادية أ.د حول سامية (جامعة تلمسان)	واقع النقل البري -الجوي- البحري في الجزائر	12:30-12:20
د. صغير عبلة (جامعة وهران 1)	النقل البحري وعلاقته بترسيخ هبة الدولة وقوة اقتصادها: دراسة تاريخية حول أسطول الجزائر العثمانية ودوره في الحفاظ على مكانتها بالبحر الأبيض المتوسط وانعاش اقتصادها	12:40-12:30

د.حنان ميساوي (المركز الجامعي مغنية)	النظام القانوني للنقل بالنفايات الخاصة الخطرة عبر الطرقات	11:20-11:10
استراحة		

الجلسة الثالثة برئاسة: أ. بزازي موفيق

أ.د بن معمر عبد الله (جامعة تلمسان)	وسائل النقل: تكنولوجيا ثقافية، مقارنة أنثروبولوجية	11:50-11:40
د. سعدي حسينة (جامعة تلمسان)	دور النقل البري في تحقيق التنمية الاقتصادية في الجزائر	12:00-11:50
ط.د معمر سحير (جامعة تيارت)	أهمية النقل في البحر الأبيض المتوسط خلال العهد الرّماني ببلاد المغرب القديم (العهد الإمبراطوري الأعلى 27ق.ب-284 م أنموذجا)	12:10-12:00
د.معمر سليم (جامعة تيارت)	النقل وجسور التواصل والبناء الحضاري الإنساني في البحر الأبيض المتوسط	12:20-12:10
أ.د زازوي موفيق د. هلو بيلم أمال (جامعة تلمسان)	ثقافة السلامة المرورية بين الواقع والتحديات	12:30-12:20
د. كمال سمية (جامعة تلمسان)	الإطار القانوني لحرية التنقل	12:40-12:30
أ.م.د مصطفى إبراهيم سلمان الشامي أ.م. صباح مهدي عبد الله (جامعة العراق)	تحديات النقل البحري في حوض البحر الأبيض المتوسط	12:50-12:40
ط.د مطهري بوعبد الله (جامعة تلمسان)	التهدد الأمني للهجرة الغير الشرعية لحوض البحر الأبيض المتوسط	13:00-12:50
د.جمال قرناش (جامعة شلف)	المعالجة القانونية لمسؤولية مالك السفينة عن التلوث البحري	13:10-13:00
ختام الجلسة/ توصيات		

الورشة الخامسة برئاسة: أ.د. فايزة سنوسي مبروش

الجلسة برئاسة: د. مسعودي يونس

التوقيت Time	عنوان المحاضرة Title	اسم المتحدث Name
09:40-09:30	Investigation the Positive Role of Tramway in People's Daily Lives in Algeria: Breakthroughs and Challenges	Dr. GOURCHAL Laounia (University of Mascara)
09:50-09:40	The European Arteries to Africa: Egypt and Algeria's transport Strategies between Competition and Cooperation	Dr. BENNAA Youcef Dr. HAMOUDI Aboubaker (University of Msila)
10:00-09:50	Beyond Transport: The Role of Virtual Mobility in (R) Shaping Mediterranean Cultures and Identities	Dr. SANOUCI MEBERBECHÉ Faiza (University of Tlemcen)
10:10-10:00	L'impact de l'auto - mobilité sur la structure viaire (cas du noyau historique de Tlemcen/continuité spatiale)	Dr. BENABDEL KADER Nawal (Université of Tlemcen)
10:20-10:10	L'interaction transport tourisme durable : la medina de Tlemcen à l'épreuve	Phd. SAIDI Yasmine Nour El Houda (University of Blida 1)
10:30-10:20	Le transport, garant de la mobilité constructive	Dr. DIB Abdelhafid Hikmet (Université of Tlemcen)
ختام الجلسة/ توصيات RECOMMENDATIONS		

تم بحمد الله

12:50-12:40	لوجستيك النقل داخل الموانئ ودورها في دعم عملية التبادل التجاري الدولي (دراسة حالة ميناء غزوات)	د. بن طيب هديات خديجة د. بوعدلة سارة (جامعة تلمسان)
13:00-12:50	مؤسسات الخدمات اللوجستية في الجزائر - بجاية لوجستيك نموذجاً	ط.د. معمري إلياس ط.د. رونق زاغر (جامعة بسكرة)
13:10-13:00	جغرافيا النقل ودورها في رسم الخريطة الثقافية والحضارية في حوض البحر الأبيض المتوسط	د. شيخاوي سنوسي (جامعة تيارت)
13:20-13:10	دور تكوين المورد البشري كآلية لتحقيق البعد الأمني لقطاع النقل	ط.د. بوداود محمد ط.د. بلعباس فروق (جامعة تلمسان)
ختام الجلسة/ توصيات		

جامعة أبو بكر بلقايد - تلمسان
كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية
مخبر حوار الحضارات والديانات في حوض البحر الأبيض المتوسط

استمارة المشاركة في الملتقى الدولي الموسوم بعنوان:
النقل في حوض البحر الأبيض المتوسط واقع تحديات ورهانات

الاسم واللقب: منصوري محمد
المؤهل العلمي: دكتوراه في القانون
أستاذ مؤقت
المؤسسة الأصلية: كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة محمد بوضياف المسيلة- الجزائر
رقم الهاتف: 00213673641438
البريد الإلكتروني: 28.mansouri@gmail.com

محور المداخلة: الرابع: التنظيم القانوني لعملية النقل وحمايته

عنوان المداخلة: التنظيم القانوني للنقل البحري وفقا لمشارطة إيجار السفينة على أساس الرحلة

مقدمة:

إن النقل البحري يلعب دورا مهما وحيويا في اقتصاديات الدول المتقدمة والنامية وذلك انطلاقا من المزايا التي يتمتع بها هذا النوع من وسائل النقل، ولذلك فإنه يحتل في الوقت الحاضر المرتبة الأولى في عمليات النقل المختلفة حتى وصل نسبة مساهمته في التجارة الخارجية إلى أكثر من 78% في حجم التجارة المنقولة بهذه الوسيلة، ولذلك يسيطر سيطرة كاملة على تجارة العالم الخارجية عموما، فالحمولة الكبيرة المنقولة إلى مختلف الأسواق العالمية يتم نقلها بواسطة النقل البحري.

فاستغلال السفينة يأخذ عدة صور، فقد يقوم مالكاها بنقل بضائعه عليها وهو وضع كان منتشر في الماضي حيث كان مالك السفينة يشتغل بالتجارة، وأصبح قائما حاليا في حدود ضيقة حيث تمتلك بعض الشركات الكبرى مثل شركات البترول سفنا خاصة لنقل منتوجها، وقد يتولى مالك السفينة استغلالها في نقل بضائع الغير أو نقل الأشخاص وهو ما يعبر عنه بعقد النقل البحري، كما يمكن أن يكون استغلال السفينة بقيام مالكاها بتأجيرها للغير حيث يقوم المستأجر باستغلالها لحسابه وهو ما يعرف بعقد إيجار السفينة أو مشاركة الإيجار.

إن مشاركة الإيجار قد تأخذ عدة صور والتي تتمثل في: مشاركة الإيجار السفينة بهيكلها، مشاركة الإيجار لمدة معينة، مشاركة الإيجار على أساس الرحلة أو لعدة رحلات، وهذا النوع الأخير هو الأكثر استعمالا في التجارة البحرية لما له من مميزات وخصائص ينفرد بها مقارنة بباقي صور عقود إيجار السفن، وهذا الشكل من أشكال استغلال السفينة يتم خاصة عندما توجد كمية كبيرة من البضائع لنقلها والتي لا تستلزم وجود خط بحري منظم، فهو ذو طبيعة خاصة.

فكيف نظم المشرع الجزائري النقل البحري بواسطة مشاركة إيجار السفينة على أساس الرحلة؟
إجابة على هذا التساؤل سنقسم ورقتنا البحثية إلى مبحثين، نتناول مفهوم مشاركة إيجار السفينة على أساس الرحلة (المبحث الأول)، ثم نتطرق إلى الآثار المترتبة على هذا العقد (المبحث الثاني).

المبحث الأول: مفهوم مشاركة إيجار السفينة على أساس الرحلة

في هذا المبحث نبين تعريف مشاركة إيجار السفينة على أساس الرحلة (المطلب الأول)، وتمييزه عن عقد إيجار السفينة لمدة معينة (المطلب الثاني)، وتحديد طبيعته (المطلب الثالث).

المطلب الأول: تعريف مشاركة إيجار السفينة على أساس الرحلة:

يقصد بمشاركة إيجار السفينة على أساس الرحلة أو بعقد إيجار السفينة على أساس الرحلة بأنه عقد يتعهد فيه المؤجر بأن يضع كليا أو جزئيا سفينة مزودة بالتسليح والتجهيز، تحت تصرف المستأجر

للقيام برحلة أو عدة رحلات، وبالمقابل يتعهد المستأجر بدفع أجرة السفينة⁽¹⁾، وهو ما جاء في أحكام المادة 650 من ق.ب.ج التي نصت على أنه: « يتعهد المؤجر في عقد الإيجار على أساس الرحلة، بأن يضع كليا أو جزئيا سفينة مزودة بالتسليح والتجهيز تحت تصرف المستأجر للقيام برحلة أو أكثر وبالمقابل يتعهد المستأجر بدفع أجرة السفينة »⁽²⁾.

أما في القانون الفرنسي لعام 1966 فَعُرفَ عقد إيجار السفينة على أساس الرحلة من خلال المادة الخامسة التي نصت على أنه: « في الإيجار بالرحلة يضع المؤجر تحت تصرف المستأجر كل السفينة أو جزء منها من أجل القيام برحلة أو رحلات »⁽³⁾، فهذا التعريف يؤكد على الجوانب التي تقرب الإيجار بالرحلة من بقية العقود الإيجار الأخرى (الإيجار الزمني والإيجار العاري)، خلافا لبعض التشريعات التي تركز على الجوانب التي تقترب بهذا الإيجار من عقد النقل⁽⁴⁾.

لقد عرّف بعض الفقه مشاركة إيجار السفينة على أساس الرحلة بأنه « عقد بمقتضاه يضع المؤجر كامل السفينة أو بعضها تحت تصرف المستأجر لسفرة أو لعدة سفرات »، كما عرّفه البعض الآخر بأنه « إتفاق يجري بين مالك السفينة (المؤجر) والمستأجر بمقتضاه يتعهد الأول بأن يضع السفينة كلها أو جزءاً منها تحت تصرف الثاني (المستأجر) لرحلة أو لعدة رحلات، وتكون السفينة مجهزة بكامل طاقمها وأداتها »⁽⁵⁾.

من خلال هذه التعاريف المقدمة يلاحظ أنها لم تبين مدى انتقال السلطة من المؤجر إلى المستأجر باعتباره العنصر المميز بين صور عقد إيجار السفينة، فيفضل تعريف عقد إيجار السفينة بالرحلة أو بالرحلات معينة بأنه عقد يلتزم بمقتضاه المؤجر بأن يقدم للمستأجر مقابل أجرة سفينة مجهزة صالحة

¹ - بوكعبان العربي، الوجيز في القانون البحري الجزائري، دار الغرب للنشر والتوزيع، الجزائر، 2002، ص 101.

² - أمر رقم 76-80، مؤرخ في 23 أكتوبر 1976 يتضمن القانون البحري، ج.ر.ج.ج عدد 29، صادر بتاريخ 10 أبريل 1977، معدل ومنتم بقانون رقم 98-05، مؤرخ في 25 جوان 1998، ج.ر.ج.ج عدد 47، لسنة 1998. ومعدل ومنتم بالقانون رقم 10-04 مؤرخ في 15 أوت 2010، ج.ر.ج.ج عدد 46، صادر بتاريخ 18 أوت 2010.

³ - Voir: Loi n° 66-420 du 18 juin 1966 sur les contrats d'affrètement et de transports maritimes. Dernière mise à jour des données de ce texte: 01 décembre 2010,

In <https://www.legifrance.gouv.fr/affichTexte.do?cidTexte=LEGITEXT000006068280>. consulté le 15/01/2017.

⁴ - أضرّيف عبد الرحيم، عقد إيجار السفن (على ضوء القانون البحري المغربي)، دار النشر إِمستِيتِن "IMESTITEN"، الرباط، 2017، ص 72.

⁵ - المقدادي عادل علي، القانون البحري، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2002، ص 94.

للملاحة لرحلة أو لعدد من الرحلات، ويمكنه من نقل بضاعته على السفينة كلها أو على جزء منها، ويحتفظ المؤجر بسيطرته الكاملة على السفينة ويكون له عن طريق تابعيه تسييرها ملاحيا وتجاريا لكونه التعريف الذي يحدد العناصر المميزة لعقد إيجار السفينة بالرحلة أو برحلات معينة⁽¹⁾.

كما أنّ هذا النوع من الإيجار لا يلتزم المؤجر فقط بأن يضع تحت تصرف المستأجر سفينة صالحة للملاحة مجهزة، وإنما يكون للمؤجر الإدارة الكاملة للسفينة⁽²⁾، ويقصد بالإدارة الكاملة احتفاظ المؤجر بالإدارتين الملاحية منها والتجارية⁽³⁾، وقد تبرم المشاركة لرحلة أو رحلات معينة فضلا على أنه يمكن أن تبرم المشاركة بالمدة، أو المدة اللازمة للقيام بالرحلة وطرق احتساب الأجرة بالمدة أو بالرحلة ليس له أثر في تحديد نوع التأجير⁽⁴⁾.

وعليه فمشاركة إيجار السفينة على أساس الرحلة يترتب في ذمة المؤجر التزامات تتمثل في تهيئة السفينة المتفق عليها في عقد الإيجار بشرط أن تكون صالحة للملاحة البحرية، وبالمقابل يلتزم المستأجر بدفع الأجرة المتفق عليها إضافة إلى التزامه بالمحافظة على السفينة التي هي بعهدته، ويعتبر من العقود التجارية لأن الغرض منها دائما يهدف إلى تحقيق الربح، ويعد دائما تجاريا بالنسبة لمالك السفينة. أما بالنسبة للمستأجر فيختلف الأمر وهذا حسب الغرض المقصود من إيجار السفينة، فيعتبر تجاريا بالنسبة له إذا كان يهدف إلى تحقيق الربح، كما لو أراد استغلال السفينة في نقل البضائع أو الركاب، لكن لا يعد تجاريا إذا كان الغرض منها تحقيق نزهة أو استغلال السفينة للأغراض العلمية⁽⁵⁾.

¹ - شقلم ملك، عقود النقل البحري (بين وثيقة التأمين العائمة وعقد إيجار السفينة)، مكتبة الوفاء القانونية، الإسكندرية، 2019، ص 267.

² - حسني أحمد، عقود إيجار السفن، دراسة لمشارطات الإيجار في القانون المصري وقوانين الدول العربية مقارنة بالقانونين الفرنسي والإنجليزي ومشروع القانون البحري (القواعد العامة في التأجير، تأجير سفينة غير مجهزة، التأجير الزمني، التأجير بالرحلة، التحكيم البحري الدولي)، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1985، ص 139.

³ - تنص المادة 651 من ق.ب.ج على أنه: « يحتفظ المؤجر الذي أبرم عقد إستئجار السفينة بالرحلة، بالتسيير الملاحى والتجاري للسفينة ». تقابلها نص المادة 181 فقرة 1 من ق.ت.ب.م على أنه: « يحتفظ المؤجر بالإدارة الملاحية والإدارة التجارية للسفينة ».

⁴ - شحمات محمود، الموجز في القانون البحري، دار بلقيس للنشر، الجزائر، 2014، ص 128.

⁵ - مدني أحمد، مدني أحمد، عقد إيجار السفن على أساس الرحلة في القانون البحري الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون الخاص، كلية الحقوق، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2004، ص 3.

ويبقى مع كل هذا عقد إيجار السفينة بالرحلة نوعاً شائعاً في السفن الجولة "Tramp Vessels"، أين يتعاقد المستأجر مع المؤجر من أجل استئجار سفينة لرحلة معينة قصد نقل بضائع لحسابه كالحبوب أو الحديد أو البترول مثلاً، وهذا بالنظر إلى ما يحققه هذا النوع من فوائد اقتصادية للمستأجر سواء كان فرداً أو شركة تجارية أو دولة⁽¹⁾.

المطلب الثاني: معيار التفرقة بين مشاركة إيجار السفينة بالرحلة ومشاركة إيجار السفينة لمدة

معينة

إنّ مشاركة إيجار السفينة على أساس الرحلة ولمدة معينة، من العقود ذات الصلة المختلطة لأنها تجمع بين إيجار الشيء وإيجار الخدمة⁽²⁾، وهذا فكل من العقدين (عقد إيجار السفينة لمدة معينة وعلى أساس الرحلة) يعتبران من صور عقد إيجار السفينة، والمؤجر في كلا العقدين يحتفظ بالتسيير الملاحي للسفينة، هذا من حيث أوجه التشابه أما من حيث الاختلاف، فتتمثل فيما يلي:

- في إيجار السفينة لمدة معينة توضع السفينة بكاملها تحت تصرف المستأجر، أما إيجار السفينة بالرحلة فيوضع كامل السفينة أو جزء منها تحت تصرف المستأجر⁽³⁾.

- في الإيجار بالرحلة يخول للمؤجر الاحتفاظ بالتسيير الملاحي والتجاري للسفينة معاً، في حين يحتفظ في إيجار السفينة لمدة معينة بالتسيير الملاحي فقط دون التسيير التجاري.

- يحكم عقد إيجار السفينة بالرحلة (المشاركة بالرحلة) بعض القواعد القانونية الحاكمة لعقود الإيجار وبعض القواعد الحاكمة لعقد النقل، بينما لا يحكم عقد إيجار السفينة لمدة معينة سوى قواعد عقد الإيجار⁽⁴⁾.

- إن الهدف من إيجار السفينة على أساس الرحلة هو نقل البضائع ومن ثم فإن أحكام هذا العقد تدور كلها حول عملية النقل باعتبارها الهدف الاقتصادي للمشاركة.

¹ - المرجع نفسه، ص 249.

² - مدني أحمد، المرجع نفسه، ص 2.

³ - علوة محمد نعيم، علوة محمد نعيم، موسوعة القانون الدولي العام (القانون البحري)، منشورات زين الحقوقية - مركز الشرق الأوسط الثقافي، بيروت، 2012، ص 168.

⁴ - فهر عبد العظيم صالح، مشارطات إيجار السفن، رسالة لنيل درجة ماجستير، تخصص المعاملات الدولية التجارية القانونية واللوجستيات، مصر، عن الموقع: <http://www.eastlaws.com>، ص 09.

- إن موضوع إيجار السفينة على أساس الرحلة هو نقل البضاعة وليس تمكين المستأجر من الانتفاع بالسفينة لمدة معينة كما هو الحال في إيجار السفينة لمدة معينة، فإن تحديد طبيعة وأوصاف وحجم وكمية ووزن تلك البضاعة، يعد من القيود التي تميز عقد إيجار السفينة على أساس الرحلة عن عقد إيجار السفينة لمدة معينة، وهو شرط قد لا يكون له محلا بإيجار السفينة لمدة معينة⁽¹⁾.

- المؤجر في مشاركة الزمنية يجهل الحمولة بينما هي في المشاركة بالرحلة العنصر الحاسم والعامل المدافع للالتزامه، والسفينة تقدم فعلا للمستأجر في المشاركة الزمنية بينما في المشاركة بالرحلة تظل تحت سيطرة قوية من المؤجر الذي يعين الربان وكافة رجال الطاقم⁽²⁾.

المطلب الثالث: طبيعة مشاركة إيجار السفينة على أساس الرحلة

يعتبر مشاركة إيجار السفينة على أساس الرحلة ذا طبيعة مزدوجة فهو يجمع بين إيجار الأشياء (السفينة باعتبارها محل العقد الرئيسي) وإيجار الخدمات (من أجل تنفيذ عملية النقل)، ويمكن بالتالي تكييف هذا العقد بأنه عقد إيجار وعقد نقل بحري في الشيء نفسه، وأن علاقة الطرفين في المشاركة بالرحلة تحكمهما قواعد من عقد الإيجار وقواعد من عقد النقل وهو ما يميزهما عن غيرها من المشاركات⁽³⁾، كما تلقي عقد إيجار السفينة بالرحلة على عاتق المؤجر التزاما بنقل البضاعة التي يعهد بها إليه وبإصدار سندات شحن بها، وهكذا تؤدي المشاركة إلى قيام نوعين من الروابط الأولى بين المؤجر والمستأجر وتحكمها عبارات المشاركة وأحكام الإيجار، والثانية بين المؤجر والناقل والمستفيدين من سندات الشحن وتخضع لأحكام عقد النقل البحري⁽⁴⁾.

يقوم المؤجر بنقل البضاعة بنفسه، فهو الناقل المسؤول عن تنفيذ العقد ولهذا ذهب بعض الفقه إلى أنه عقد نقل بحري، إلا أنه في الواقع كما يبدو لنا أنه ليس بعقد النقل البحري، ذلك أن السفينة في عقد

¹ - فهر عبد العظيم صالح، المرجع السابق، ص 09.

² - الغنيمي حمدي، محاضرات في القانون البحري الجزائري، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1988، ص 83.

³ - بهجت عبد الله قايد، القانون البحري (السفينة-أشخاص الملاحة البحرية-الاستغلال البحري-التأمين البحري)، مكتبة نهضة الشرق، القاهرة، 1984، ص 148.

⁴ - عوض علي جمال الدين، القانون البحري للبضائع (معاونو الناقل البحري، تأجير السفن، النقل البحري)، دار النهضة العربية، القاهرة، 1992، ص 298.

إيجار السفينة بالرحلة تكون محل اعتبار في العقد، فإذا هلكت أصبح تنفيذ العقد مستحيلا من جانب المؤجر ومن ثم ينتهي العقد، بينما في عقد النقل البحري لا يمكن أن ينتهي العقد بهلاك السفينة⁽¹⁾.

أما الفقه الفرنسي فيُستخلص مما تقدم أن عقد إيجار بالرحلة ليست مجرد عقد النقل البحري، بل هي أساساً عقد إيجار، لأنها تتضمن على ثلاثة عناصر لا يكفي واحدة منها بذاته لاعتبارها كذلك، ولكن اجتماعها يحتم النظر إليها بهذا الوصف، وتتمثل هذه العناصر:

- كبر كمية البضاعة المنقولة ووحدة نوعها.

- اختصاص المستأجر بالسفينة المعينة في العقد بالنظر إلى صفاتها وكفاءتها، وهو اختصاص منصب على السفينة ولا ينظر في الدرجة الأولى إلى علاقته بشخص المؤجر.

- مدة الرابطة التعاقدية.

من كل هذه العناصر يتضح أن المؤجر يلتزم بتمكين الطرف الآخر من الانتفاع بشيء معين كله أو بعضه لمدة معينة وبشئ معين، وهذا هو تعريف لعقد الإيجار، فالعلاقة بينهما إيجار وإن كان يقترب من عقد النقل البحري بسبب الدور الطاعي الذي يحتفظ به المؤجر في تنفيذ نقل البضاعة⁽²⁾.

فعقد إيجار السفينة بالرحلة هو عقد إيجار وليس بعقد النقل البحري، وأن الإيجار في هذا العقد قد يرد على السفينة بأكملها أو على جزء منها ويذكر فيها نوع البضاعة ومقدارها وميناء الشحن والتفريغ ومواعيدها، ويحكم العلاقة بين الطرفين المؤجر والمستأجر فضلا عن عقد النقل، وذلك بالنظر إلى أن المؤجر لا يقتصر التزامه في هذا العقد على مجرد وضع السفينة تحت تصرف المستأجر، وإنما يلتزم باستلام البضاعة ونقلها وتسليمها إلى المرسل إليه في ميناء الوصول، ويبرم عقد إيجار السفينة بالرحلة بالنسبة لشركات البترول والفسفور والشركات الضخمة نظرا لما يحققه من فوائد اقتصادية للمستأجر من حيث تخفيف الأجرة، وضمان سرعة وصول البضاعة⁽³⁾.

المبحث الثاني: الآثار المترتبة على مشاركة إيجار السفينة على أساس الرحلة

1 - شقلب ملك، مرجع سابق، ص ص 268.

2 - عوض علي جمال الدين، مشارطات إيجار السفن (دراسة عملية قانونية لأهم المشارطات والقانون المصري والفرنسي والإنجليزي)، دار النهضة العربية، القاهرة، 1987، ص 286.

3 - شقلب ملك، مرجع سابق، ص ص 268، 269.

إن أحكام عقد إيجار السفينة على أساس الرحلة لا تعتبر من النظام العام، فيجوز للمتعاقدین مخالفتها وذلك بالزيادة أو بالنقصان منها، كما يمكن أن تلعب إرادة الأطراف دور تحديد آثار العقد ببيان التزامات كل طرفيه، من جهة المؤجر (المطلب الأول) ومن جهة المستأجر (المطلب الثاني)

المطلب الأول: التزامات المؤجر في عقد إيجار السفينة على أساس الرحلة

إن التزامات المؤجر تتلخص في أن يقوم بتنفيذ النقل المشار إليه في العقد بالكيفية المتفق عليه، منها الالتزامات المتعلقة بالسفينة (الفرع الأول)، والالتزامات المتعلقة بالحمولة (الفرع الثاني)، والالتزامات المتعلقة بالرحلة (الفرع الثالث).

الفرع الأول: الالتزامات المتعلقة بالسفينة

أولاً - تقديم السفينة المتفق عليها في العقد وصالحة للملاحة:

على المؤجر أن يقدم السفينة المسماة، فإذا أصابه عائق في تقديم السفينة المذكورة في العقد فيكون له الحق في أن يقدم سفينة أخرى لها نفس الخصائص والأوصاف، وهلاك السفينة المسماة في العقد لا يفسخ العقد بل على المؤجر في هذه الحالة تقديم سفينة أخرى تحل محلها⁽¹⁾.

كما يقع على عاتق المؤجر تقديم سفينة للمستأجر في حالة صالحة للملاحة طوال الرحلة أو الرحلات المتفق عليها، وبما أن المؤجر يحتفظ بالتسيير الملاحي والتجاري للسفينة في مشاركة إيجار السفينة على أساس الرحلة، فإنه يتعين عليه أن يجعلها في حالة صالحة ملاحيا وتجاريا وإداريا وذلك قصد تنفيذ عقد الإيجار، وفي هذا الشأن يقول الأستاذ "روديار" أنه لكي تكون السفينة صالحة للملاحة لا بد أن تكون مهيأة من الداخل للمحافظة على البضاعة وذلك حسب الاتجاه المقرر في العقد⁽²⁾.

ثانياً - تقديم السفينة في الزمان والمكان المحددين في العقد:

على المؤجر أن يتقدم بالسفينة المعينة في الزمان والمكان المحددين في العقد، وهو لا يسلمها للمستأجر كما هو الحال في عقد إيجار السفينة لمدة معينة، بل يضعها تحت تصرفه ليقوم بتنفيذ الرحلة المطلوبة⁽³⁾، وأن يجعلها مهيأة للتحميل خلال مواعيد الشحن والتفريغ، وإذا لم يحدد مكان للتحميل فعلى

¹ - حسني أحمد، عقود إيجار السفن، مرجع سابق، ص 135.

- 2

Voir: **RODIERE René**, Le bon état de navigabilité du navire affrété in D.M.F, Dalloz, Paris, 1965, p 390.

³ - عوض علي جمال الدين، مشارطات إيجار السفن، مرجع سابق، ص 291.

المؤجر تقديم السفينة في المكان الذي يعينه مستأجر السفينة، فلا يجوز لهذا الأخير أن يرتب مكانا للشحن لا تكون فيه السفينة بمأمن وعائمة باستمرار ولا تستطيع الخروج بدون عائق مع حمولتها⁽¹⁾، وإذا لم يعين المستأجر مكان الشحن في الوقت اللازم فللمؤجر أن يكتفي بتقديم السفينة إلى مكان الشحن الذي تحدده سلطات الميناء⁽²⁾.

الفرع الثاني: الالتزامات المتعلقة بالحمولة

تتمثل الالتزامات المتعلقة بالحمولة في تحميل المؤجر البضاعة والحفاظ عليها على ظهر السفينة (أولا)، والقيام برصها وتستيفها (ثانيا).

أولا - المحافظة على البضاعة وتحميلها على ظهر السفينة:

التزام المؤجر باستلام البضاعة على ظهر السفينة والمحافظة عليها حتى جهة الوصول، وهو في سبيل ذلك يقوم باتخاذ سائر الإجراءات والاحتياجات اللازمة لاستقبال البضائع على ظهر السفينة والعناية بها والمحافظة عليها حتى تصل سليمة إلى جهة الوصول، وهذه العناية التي يبذلها المؤجر حفاظا على سلامة البضائع المشحونة على متن السفينة تختلف باختلاف نوعيتها والغرض المستعمل لأجلها، ولا يمكننا أن نستثني رعاية المؤجر لهذه البضائع في حالتها الانحراف والمسافنة التي يمكن أن تخضع لهما السفينة والبضاعة، كلما نصت عليهما المشاركة ضمن بنودها باتفاق طرفيها⁽³⁾.

أما تحميل البضائع فهي من اختصاص المستأجر وهو ما نصت عليه أحكام المادة 673 من ق.ب.ج التي تنص على أنه: « يقوم المستأجر بتحميل السفينة، أما رص البضائع فيعود على المؤجر، إلا في حالة الاتفاق المخالف لذلك ».

من خلال هذه المادة يتضح أن عمليات تحميل البضاعة أو الحمولة تقع على عاتق المستأجر السفينة وليس على عاتق المؤجر السفينة، لكن بالمقابل نجد أن هذه المادة لا تعتبر كقاعدة آمرة بل يمكن

¹ - راجع نص المواد 654 و655 و656 من ق.ب.ج، سالف الذكر.

² - تنص المادة 657 من ق.ب.ج على أنه: « إذا لم يعين مكان التحميل المذكور في المادة السابقة من قبل مستأجر السفينة في الوقت اللازم، فيقدم المؤجر في هذه الحالة السفينة إلى مكان التحميل الذي تحدده سلطات الميناء ».

³ - حمدي كمال، القانون البحري، مرجع سابق، ص 446.

للأطراف الاتفاق فيما بينهم أن يلتزم المؤجر السفينة بعملية الشحن⁽¹⁾، إذا كان التزام الشحن يقع على عاتق المستأجر، ما لم ينص العقد على خلاف ذلك، فالمؤجر يلتزم بتقديم المساعدة له بتوفيره الوسائل الضرورية لعمليات الشحن⁽²⁾.

ثانيا - رص وتستيف البضائع:

يُقصد بتستيف البضائع ترتيب البضاعة وتنظيمها على ظهر السفينة بشكل يقيها من خطر الهلاك، أو التلف أثناء السفر، وكذلك توزيعها في العنابر أو على سطح السفينة بحالة تحفظ للسفينة توازنها⁽³⁾، بينما رص البضاعة فيُقصد بها العملية التي بموجبها يتم وضع وتثبيت البضاعة داخل الأداة التي تحتويها مما يحول دون أن تتكسر الوحدات التي تكونها بتصادمها ببعضها البعض أو بتصادمها مع أطرافها⁽⁴⁾.

فالرص له معنيين، الرص التجاري الذي يتعلق بالبضاعة نفسها، وعلى السفينة أن تكون آهلة لاستقبال مثل هذه البضاعة، وهي العمليات التي تتضمن عموما ترتيب وتوزيع الحمولة وكذا تثبيتها داخل عنابر السفينة وذلك تقاديا لاصطدامها بجدران السفينة أو حتى ببعضها البعض. خلافا على الرص من الناحية الملاحية والذي يتعلق بأمن الملاحة، وهو من المهام الأساسية للريان الذي يبقى تابعا للمؤجر، وهذه العملية تتم ماديا بواسطة عمال الشحن تحت مراقبة مقاول الشحن والتفريغ، وتدخل هذه العملية ضمن وظائف الريان والمسؤول فيما بعد عن قيادة السفينة، فيجب أن تكون السفينة مجهزة بالوسائل التي تضمن هذا الرص، فإذا تعلق الأمر ببضائع خطيرة فعملية الرص تتطلب أماكن خاصة بها⁽⁵⁾.

الفرع الثالث: الالتزامات المتعلقة بالرحلة

¹ - **BENAMAR Mohamed**, Les affrètements en droit Algérien ordonnance n° 76-80 du 23 octobre 1976, Thèse pour l'obtention d'un doctorat en droit, faculté de droit et de science politique, université de droit d'économie et des sciences, Aix Marseille, Paris, 1983, p 123.

² - مدني أحمد، مرجع سابق، ص 30.

³ - زكراوي حمودي، نظام المناولة والتشوين في القانون البحري الجزائري، رسالة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون الخاص، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2019، ص 57.

⁴ - مدني أحمد، مرجع سابق، ص 32.

⁵ - مدني أحمد، مرجع سابق، ص ص 32، 33.

بعد تحميل ورص البضائع على متن السفينة، يلتزم الريان بالقيام بالرحلة نحو ميناء الوصول ، ولتحديد التزامات المؤجر المتعلقة بالرحلة يتم عن طريق التطرق إلى شرط تبرير تغيير مسار السفينة المعتاد (أولاً)، والالتزام باتخاذ التدابير المناسبة في حالة عطب السفينة (ثانياً).

أولاً - شرط تبرير تغيير مسار السفينة المعتاد:

إنّ الرحلة البحرية محددة بنقطتين وهي ميناء القيام وميناء الوصول، والطريق هو المسافة التي تقطعها السفينة في البحر للربط بين الميناءين⁽¹⁾، فيمكن أن تتحرف السفينة والذي يعتبر كل اختصار للطريق يقوم به المؤجر لفائدته ولفائدة المستأجر بتقليصه زمن الرحلة، إلا أن هذا الانحراف يعد انحرافاً مبرراً ولا تعويض عليه، ولا يجوز الانحراف عن خط السير المتفق عليه إلا إذا كانت هناك ضرورة تبرر ذلك كقيام حالة حرب أو سوء الأحوال الجوية أو إنقاذ الأرواح، ولا يصلح كمبرر في هذا الصدد مجرد اختصار الرحلة البحرية بغية وصول البضاعة في مدة أقصر من المدة المعتادة، وذلك لأنه قد يترتب الانحراف غير المبرر عن خط السير المعتاد تعرض السفينة أو البضاعة للهلاك⁽²⁾.

فالأصل على المؤجر الالتزام بسلك الطريق العادي لإتمام الرحلة البحرية في الظروف العادية، إلا أنه استثناءً يجوز له أن ينحرف بالسفينة عن الطريق المعتاد، وذلك بصريح نص المادة 674 في فقرتها الأولى من ق.ب.ج⁽³⁾، إذ يلتزم ريان السفينة نائباً عن المؤجر أن يقوم بالرحلة وعلى وجه السرعة نحو ميناء التفريغ مباشرة بعد انتهاء عمليات التحميل والرص ما لم تكن هناك قوة قاهرة تمنعه عن ذلك، فعليه بإتباع خط السير المتفق والمعتاد عليه لرحلة أو رحلات وذلك قصد تحقيق الرحلة بطريقة عادية، إلا أنه ورد استثناء في الفقرة الثانية من المادة نفسها لهذا الالتزام، فاعتبرت أن تغيير الطريق المتفق عليه للرحلة من طرف المؤجر لا يعد مخالفة لمشارطة إيجار السفينة إذا كان هذا التغيير يستهدف إلى إنقاذ حياة الأشخاص أو الأموال الثمينة بالبحر، أو لأي سبب معقول

ثانياً - الالتزام باتخاذ التدابير المناسبة في حالة عطب السفينة:

¹ - بسعيد مراد، "انحراف السفينة وأثره في تنفيذ عقد النقل البحري"، مجلة أكاديميا، عدد 3، تصدر عن جامعة حسيبة بن بولعيد، الشلف، 2015، ص 262.

² - حسني أحمد، عقود إيجار السفن، مرجع سابق، ص ص 138، 139.

³ - تنص المادة 674 فقرة 1 من ق.ب.ج على أنه: « يجب على المؤجر أن يقوم بالرحلة على وجه السرعة على الطريق المبين في عقد إيجار السفينة، وفي حالة عدم وجوده بالطريق المعتاد ».

تنص المادة 677 فقرة 2 من ق.ب.ج على أنه: « في حالة توقف الرحلة لسبب عطب السفينة يحول دون استمرار السفينة بمدة معقولة يستطيع المستأجر أن يسحب الحمولة من السفينة. ويحق للمؤجر أن يطلب أجره المسافة، إلا في الحالات التي تكون فيها أسباب التوقف مسببة منه ».

يتضح من خلال هذه المادة أنه في حالة وجود عطب في السفينة وتسبب في توقفها يحول دون تمكينها من مواصلة الرحلة خلال المدة المعقولة، فإن المشرع الجزائري أعطى إمكانية للمستأجر من سحب حمولته من السفينة، ومنحت للمؤجر الحق في استحقاقه أجره المسافة، وهذا باستثناء الحالات التي تكون فيها أسباب التوقف راجعة إلى المؤجر⁽¹⁾، وجعلت الفقرة الثانية من المادة نفسها أن مصاريف مسافنة الحمولة أثناء الطريق على عاتق المستأجر، واستثنت الحالات التي تكون فيها أسباب التوقف منسوبة للمؤجر⁽²⁾.

المطلب الأول: التزامات المستأجر في عقد إيجار السفينة على أساس الرحلة

هناك عدة التزامات مقابلة تقع على عاتق المستأجر والمتمثل في دفع أجره السفينة مقابل وفاء المؤجر بالتزاماته (الفرع الأول)، ويقع عليه التزام بعمليات شحن وتفريغ البضائع (الفرع الثاني).

الفرع الأول: التزام المستأجر بدفع الأجرة

المستأجر هو المدين بأجرة الحمولة في عقود الإيجار، لكن يختلف كيفية تحديدها والعوامل التي تؤثر عليها من عقد إلى آخر، فالمرجع الأول في تحديد الأجرة في عقد إيجار السفينة على أساس الرحلة هو اتفاق الطرفين، فلم يترك الحرية في اختيار الطريقة التي بموجبها سيتم تحديد مبلغ أجره الحمولة، وفقا لما جاء في أحكام المادة 686 فقرة 1 من ق.ب.ج والتي تنص على أنه: « يحدد مبلغ أجره الحمولة وكيفية دفعه بموجب اتفاق بين الأطراف »، فعلى الطرفين اتخاذ بعين الاعتبار عدة عوامل لتقدير هذه الأجرة منها المسافة، طبيعة البضائع المشحونة ومميزاتها، التسهيلات للدخول إلى الميناء، قيمة البضائع، دوريات النقل، سرعة هذه الدوريات، التراكم، ... الخ⁽³⁾.

¹ - عباس خالد، مرجع سابق، ص 72.

² - تنص المادة 677 فقرة 2 من ق.ب.ج على أنه: « وتكون مصاريف مسافنة الحمولة أثناء الطريق على عاتق المستأجر إلا في الحالات التي تكون بها أسباب التوقف منسوبة للمؤجر ».

³ - مدني أحمد، مرجع سابق، ص 72.

قد ينص على تحديد دفع الأجرة مسبقاً (في ميناء الشحن) أو عند تسليم البضاعة (بميناء التفريغ)، فعادة ما تنص عقود إيجار السفن على أن الأجرة تدفع عند تسليم البضاعة، بحيث يمكن للربان أن يرفض تسليم سندات الشحن قبل تسديد الأجرة الأولى، ويكون للمستأجر ملزماً بتسبيق المصاريف والرسوم التي تتطلبها السفينة بميناء الشحن في الحالة الثانية⁽¹⁾.

إذا قام المؤجر بتنفيذ الرحلة على النحو المتفق عليه استحق الأجرة المتفق عليها كاملة، إلا أنه ثمة أحوال لا يتم فيها إنجاز الرحلة على النحو المتفق عليه ومع ذلك يلتزم المستأجر بدفع الأجرة كاملة، فالمشرع الجزائري قد أورد في القانون البحري عدة حالات تكون فيه الأجرة مستحقة الأداء كاملة، فبعض هذه الحالات بسبب فعل المستأجر وبعضها الآخر لا يرجع إلى فعله، وهذه الحالات تتمثل في: حالة وضع واستبدال البضائع المشحونة، وحالة توقف السفينة أثناء الرحلة البحرية

الفرع الثاني: الالتزام بشحن وتفريغ البضائع في الوقت المحدد

قد تتوقف السفينة في الميناء تنتظر شحنها أو تفريغها، وتأخير السفينة في الميناء يجعلها تتحمل مصاريف عامة تنقص من الفوائد التي كان ينتظرها المؤجر وهذا ما يؤدي به إلى خسارة، فحفاظاً على مصلحة هذا الأخير فإن مشاركة إيجار وكذا القانون البحري تفرض على المستأجر احترام مواعيد الشحن والتفريغ، وهو ما يعرف بالميعاد الأصلي (أولاً)، كما يجري ميعاد آخر فيسمى بميعاد إضافي للشحن والتفريغ (ثانياً)، إلا أنه وفي حالة إتمام المهلة الإضافية ولم تتم عمليات الشحن والتفريغ فإن المشرع البحري أضاف مهلة إضافية ثانية إلى المهلة الإضافية الأولى (ثالثاً).

أولاً - ميعاد شحن وتفريغ البضائع الأصلية:

إن المهلة الأصلية تمثل المهلة الأولى التي يمنحها المؤجر للمستأجر من أجل شحن وتفريغ بضائعه، تبدأ في السريان إذا وصلت السفينة إلى الميناء المتفق وكانت مستعدة للشحن والتفريغ وقد

¹ - تنص المادة 4 من مشاركة جنكون "Gencon" على أنه: « تدفع الأجرة نقداً وبلا خصم عند استلام الحمولة حسب سعر الصرف المتوسط أو وقت السداد، وعلى المرسل إليه سداد الأجرة المستحقة أثناء الاستلام إذا طلب ذلك الربان أو المجهز ».

المادة الرابعة من مشاركة جانكون "Gencon" تحت عنوان "الرحلة"، (الملحق رقم 2)، عوض علي جمال الدين، مشارطات إيجار السفن، مرجع سابق، ص 585.

أصدرت إعلام أو إخطارا باستعدادها لمثل هذه العمليات⁽¹⁾، فيعتبر الإعلام عن وصول السفينة شرط أساسي لانطلاق ميعاد الشحن والتفريغ⁽²⁾.

ثانيا - المدة الإضافية للشحن والتفريغ:

إذا لم يقيم المستأجر بالشحن أو التفريغ في المهلة الأصلية المحددة في العقد أو العرف المعمول به، رغم إعلامه بالاستعداد للشحن أو التفريغ فإنه يعطى له مهلة إضافية أخرى للمدة الأصلية⁽³⁾، ويطلق عليها في بعض الدول "مهلة الانتظار اللاحقة" فيستحق المؤجر عنها تعويضا يوميا (غرامة تأخيرية)⁽⁴⁾، وذلك قصد أن يقوم المستأجر بإتمام التزامه في الشحن والتفريغ.

فالميعاد الإضافي للشحن والتفريغ خاضع لاتفاق الطرفين في عقد الإيجار، وفي حالة عدم تحديد مدة هذه المهلة الإضافية فتكون مدتها بقدر عدد أيام المهلة الأصلية للشحن والتفريغ المدرجة في العقد،

ثالثا - المهلة الإضافية الثانية ومكافأة السرعة:

قد تمنح مهلة إضافية ثانية عند انتهاء المهلة الإضافية الأولى في حالة لم ينتهي المستأجر من إتمام عمليات شحن وتفريغ بضائعه، فإنه لا يجوز للمؤجر إرسال السفينة بحمولة ناقصة قبل انتهاء المهلة⁽⁵⁾، ومدة المهلة الإضافية الثانية تكون بأيام وساعات متتابة، يبدأ سريانها مباشرة بعد انقضاء المهلة الإضافية دون الحاجة إلى إعدار المستأجر بذلك، وفي حالة عدم الاتفاق على تحديد أجره هذه المهلة الإضافية الثانية، فإنه بالعودة إلى أحكام المادة 666 فقرة 2 من ق.ب فإن المشرع جعل حساب أجرتها يكون بزيادة 50% من معدل الأجرة الإضافية⁽⁶⁾.

¹ - عباس أحمد، مرجع سابق، ص 101.

² - تنص المادة 660 فقرة 1 ق.ب.ج على أنه: « لا يبدأ سريان مواعيد الشحن والتفريغ إلا بعد تبليغ الإعلام المذكور في المادة السابقة بشكل صريح ».

³ - المهلة الإضافية عبارة عن مبلغ يدفعه المستأجر للمؤجر وذلك مقابل تأخر المستأجر في التسليم بعد انتهاء مواعيد الشحن والتفريغ الأصلية، كما تعني كذلك مدة التأخر بعد مواعيد الشحن والتفريغ.

انظر: مدني أحمد، المرجع نفسه، ص 105.

⁴ - الدباغ إسراء عبد الهادي محمد، مرجع سابق، ص 95.

⁵ - انظر نص المادة 666 فقرة 1 من ق.ب.ج، سالف الذكر.

⁶ - تنص المادة 666 فقرة 2 من ق.ب.ج على أنه: « وإذا لم يتفق على أجره هذه المهلة بين الأطراف فتحسب هذه الأجرة بزيادة 50% من معدل أجرة المهلة الإضافية ».

خاتمة:

من خلال هذه الدراسة يتبين أن الرحلة أو الرحلات موضوع المشاركة هي محور عقد إيجار السفينة المجهزة بالرحلة، ونقل البضائع من خلال تنفيذ هذه الرحلة أو الرحلات هو الهدف الاقتصادي من العقد، وينحصر الزمن عن كونه عنصراً جوهرياً إذ يجري الزمن ضد مصلحة المؤجر الذي يحتفظ بالتسيير التجاري والملاحي للسفينة، فاحتفاظه بهذا الآخرين يخوله إنجاز العقد بالسرعة التي تخدم مصلحته ما لم تعترضه معوقات خارجية، إلى أن تبدأ المهلة الإضافية التي يظهر فيها الزمن كعنصر مهم إذ يقلص الدور التنفيذي للمؤجر بإتاحته السفينة لأعمال الشحن والتفريغ ويتدخل المستأجر لإنجاز هذه الأعمال فيؤثر من خلالها بمسيرة تنفيذ المشاركة استعجالاً أو تأخيراً.

يضي عقد إيجار السفينة على أساس الرحلة التزامات على عاتق المؤجر والمستأجر، فمعيار تحديد هذه الالتزامات يكمن أساساً في نوع التسيير الذي يحتفظ به كل طرف للسفينة محل عقدهما، وهو ما أخذ به المشرع الجزائري في نصوصه الداخلية وبالضبط بالعودة إلى المادة 651 من القانون البحري، أين نص على أنه يحتفظ المؤجر بالتسيير الملاحي والتجاري للسفينة، وهذا ما يؤدي بنا للقول أنه بالرغم من وضع السفينة بين يدي وتحت تصرف المستأجر إلا أن المؤجر يبقى طوال مدة العقد مسيطراً سيطرة تامة على السفينة ومهيماً عليها.